



منشور تعليمات  
رئيس مصلحة الجمارك  
رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٢

رئيس مصلحة الجمارك

في إطار تنفيذ التعليمات الصادرة عن السيد الدكتور / وزير المالية بشأن ما تلاحظ من تأخر دراسة بعض الموضوعات بالقطاعات والمصالح والجهات التابعة بوزارة المالية لاسيما بالنسبة للموضوعات التي ترد من رئاسة الجمهورية، ورئاسة مجلس الوزراء، والتي تتطلب العرض الشخصي علي السيد رئيس الجمهورية أو العرض علي مجلس الوزراء أو إبداء الرأي بشأن مشاريع القوانين ذات الأثر المالي، وغير ذلك من الموضوعات التي تتطلب سرعة الدراسة والبت فيها.

يراعى الآتي :

- تلتزم الجهة المحال إليها الموضوعات للدراسة بالمصلحة بتسليم الرد لرئاسة المصلحة خلال أربعة أيام بحد أقصى من تاريخ إحالة الموضوع إليها، وبالنسبة للموضوعات التي تستدعي طبيعتها مدة أكبر للدراسة يتم العرض بمذكرة توضح الأسباب والمبررات الخاصة بذلك خلال الفترة المبيّنة سلفاً، وذلك حتى يتسنى العرض بشأن تلك الموضوعات علي وزارة المالية.
  - تتولي الإدارة العامة للمتابعة بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة متابعة الجهة المختصة في تسليم الرد خلال المهلة المحددة.
  - في حالة عدم العرض خلال المدة المحددة بعالية بالرد النهائي أو بأسباب التأخير فسوف يتم اللجوء لتوقيع جزاء بالخصم من المكافآت المقررة للمتسبب في التأخير.
- يتم تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك  
  
( الشحات غتوري )

غريباً في: ٢٠٢٢/١٢/٢٩ م